

**موقف العامي من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة**  
**”دراسة ميدانية بالتطبيق على طالبات جامعة المجمعة“**

**دكتورة/ مريم علي جمعة أرباب**

أستاذ مساعد بقسم الدراسات الإسلامية

كلية العلوم والدراسات الإنسانية- حوطة سدير

جامعة المجمعة - المملكة العربية السعودية

**المستخلص:**

هدفت الدراسة إلى التعرف على موقف العامي من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة بالتطبيق على طالبات كلية العلوم والدراسات الإنسانية بحوطة سدير/ جامعة المجمعة. وافترضت الدراسة أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تعدد الفتوى وموقف العامي لدى عينة من منسوبي جامعة المجمعة، فحاولت الإجابة عن تساؤل رئيسي هو "ما موقف العامي من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة؟، بالتطبيق على عينة البحث.

وقد خلصت الدراسة الي نتائج أهمها إن وسائل الإعلام الحديثة تعتبر من أكثر الوسائل استخداما في الحصول على الفتوى ولكنها سبب في تعدد الفتاوى وحيرة العامة. وإن العامي لا يلزمه التمسك بمذهب معين، بل يأخذ بقول من شاء من العلماء، لكن عليه الاجتهاد في أخذ الفتوى من الجهات الموثوقة.

استخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي لمعرفة الجوانب الشرعية المتعلقة بالفتوى، كما استخدمت المنهج الوصفي المسحي في الاستلانة لمعرفة موقف العامي عند اختلاف الفتاوى.

**الكلمات المفتاحية:** المفتي، تعدد الفتوى، العامي، وسائل الإعلام الحديثة.

**Abstract:**

Modern media have become the most widely used methods of “fatwa” in the modern era. However, the spread of the “fatwas” has led to a great difference in fatwa’s opinions, which caused a confusion to the layperson on how to act and whom to follow? The researcher wanted to know the role and impact of modern media in transmitting the “fatwa” from the point of view of the girl students of Majmaah University. The researcher used the analytical descriptive method to identify the legal issues related to the “fatwa” and the questionnaire to determine the position of the layperson when the fatwas differed. The study reached the following conclusions: The modern media is one of the most commonly used means of “fatwa” in the modern era. The layperson should not be guided with the doctrine of one Imam of the fours when the “fatwas” differ, as it is enough to take the opinion of any mufti known among the people. It is not necessary for the layperson to strive to know the muftis, but rather to follow any.

**Keywords:** The Mufti. Multiplicity of Fatwa - Layperson - Modern Media.

## المقدمة

يعتبر دور المفتي في المجتمع المسلم دور جليل، عظيم الأثر، ويجب ألا يخلو أي مجتمع من أهل الفتوى والاجتهاد، وإلا أدى ذلك إلى جهل الناس وعدم معرفتهم الحكم الشرعي لتصرفاتهم. ويقول تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ فَسَكَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ ﴾<sup>(١)</sup> وأهل الذكر هم علماء الشريعة الذين يبنون للناس ما أنزل عليهم من ربهم.

ولقد كان النبي يبين للناس أمور دينهم مباشرة، واستمر الحال كذلك في عصر الصحابة، ثم التابعين ومن تبعهم، إلى أن جاء العصر الحديث حيث ظهرت وسائل جديدة للإفتاء، بدلاً عن الفتاوى المباشرة؛ وهي وسائل الإعلام الحديثة التي أسهمت في نشر الفتوى، ولكنها أوجدت العديد من الفتاوى التي أربكت كثيراً من الناس وجعلتهم في حيرة من أمرهم إزاء تعدد الفتوى، من يتبعون؟ وكيف يتصرفون؟ فجاءت هذه الدراسة مساهمة في الإجابة على سؤال: ما موقف العامي من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة؟

## أهمية الدراسة:

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع ألا وهو الفتوى؛ لأن المكلفين يتفاوتون في معرفة الأحكام الشرعية ويحتاجون الي سؤال المفتي لمعرفة حكم الله تعالى. ولأن العلماء ورثة الأنبياء كما دل على ذلك الحديث الشريف: "إن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، إنما ورثوا العلم، فمن أخذ به أخذ بحظ" فالمفتي مبلغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول ابن القيم عن أهمية المفتين ومكانتهم في المجتمع (...فَهُمْ فِي الْأَرْضِ بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، بِهِمْ يَهْتَدِي الْحَيْرَانُ فِي الظُّلُمَاءِ، وَحَاجَةُ النَّاسِ إِلَيْهِمْ أَعْظَمُ مِنْ حَاجَتِهِمْ إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَطَاعَتُهُمْ أَفْرَضَ عَلَيْهِمْ مِنْ طَاعَةِ الْأُمَمَاتِ وَالْأَبَاءِ).<sup>(٢)</sup> لذلك وجب على المسلمين أن يجتهدوا في معرفة من الذي يقوم بها وصفاته وشروطه، وكيف يتصرفون

١- النحل ٤٣

٢- أخرجه أبو داود (٣٦٤١) واللفظ له، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، وأحمد (٢١٧١٥)

٣- ابن قيم الجوزية أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (المتوفى: ٧٥١ هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ١٤٢٣هـ) ط١، ج٢، ص: ١٤

عند تعدد الفتاوى واختلاف العلماء في وسائل الإعلام الحديثة لثلا يقعوا فريسة في أيدي أصحاب الهوى والمضلين.

### أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- (١) التعرف على أهمية الفتوى ودور المفتي في المجتمع.
- (٢) بيان أسباب الاختلاف بين المفتيين والتي أدت الي تعدد الفتاوى.
- (٣) التعريف بالفتوى عن طريق وسائل الإعلام الحديثة وأنواعها.
- (٤) بيان إيجابيات وسلبيات انتشار الفتاوى عبر وسائل الإعلام الحديثة من وجهة نظر عينة البحث.
- (٥) الكشف عن موقف العامي من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة من وجهة نظر عينة البحث.
- (٦) تحديد الضوابط اللازمة لحل مشكلة تعدد الفتوى وآثارها بالنسبة للمفتي والمستفتي. من وجهة نظر عينة البحث.

### التعريف بمصطلحات الدراسة:

عنوان الدراسة هو " موقف العامي من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة دراسة ميدانية بالتطبيق على طالبات جامعة المجمععة".

موقف:

يأتي الموقف بمعنى القرار أو المسلك والتصرف ومن ذلك قولهم "أخذ موقفاً- اتخذ المدير قراراً بحلّ المجلس دون أن يرجع لمستشاريه.

### العامي:

١- قال الأمدى "العامي من ليس له أهلية الاجتهاد، وإن كان محصلاً لبعض العلوم لمعتبرة في الاجتهاد

يلزمه اتباع قول المجتهدين والأخذ بفتواه عند المحققين من الأصوليين".<sup>١</sup>

٢- يقول المنياوي المستفتي هو (السائل عن حكم شرعي عملي في نازلة ما)<sup>١</sup>

١ - الأمدى، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدى (المتوفى: ٦٣١هـ)، الإحكام في أصول الأحكام

(بيروت: المكتب الإسلامي) ج ٤ ص: ٢٢٨

٣- وجاء في فتاوى ابن الصلاح في تعريف المستفتي " أما صفته فكل من لم يبلغ درجة المفتي فهو فيما يسأل عنه من الأحكام الشرعية مستفت ومقلد لمن يفتيه"<sup>٢</sup> ففهم من كلام الأصوليين أن العامي والمستفتي بمعنى واحد وهو الإنسان العادي الذي لم يبلغ درجة للاجتهد ولا يستطيع معرفة الحكم الشرعي وحده ولكنه يحتاج إلى سؤال أهل العلم.

### الفتوى:

في اللغة: من "الفتاء: الشَّباب. والفتى والفتية: الشابُّ والشابَّةُ، وَالْفِعْلُ فُتُو يَفْتُو فَتَاءً"<sup>٣</sup> أي تعني الشباب

في الاصطلاح: عرف العلماء الفتوى بعدة تعريفها أهمها:

- (١) " الإفتاء الإخبار عن حكم شرعي لا على وجه الإلزام"<sup>٤</sup>
  - (٢) "الإخبار بحكم الله تعالى للمعرفة بدليله"<sup>٥</sup>
  - (٣) "الإفتاء بيان الحكم الشرعي عند السؤال عنه، وقد يكون بغير سؤال ببيان حكم النازلة لتصحيح أوضاع الناس وتصرفاتهم."<sup>٦</sup>
- يتضح مما ذكر أن الفتوى يقصد بها الإخبار عن الحكم الشرعي عن طريق أدلة التشريع. ومن يصدر عنه الفتوى هو المفتي .

وسائل الإعلام الحديثة:ويمكن تقسيمها إلى مجموعتين:

- أولاً- الوسائل اللفظية المكتوبة مثل: الكتاب، الصحيفة، الملصقة، المجلة والمطوية.  
ثانياً- وسائل الاتصال الحديثة وهي أنواع عديدة منها:

---

١ - المنياوي، محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف، المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول (مصر: المكتبة الشاملة ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م) ط١، ص: ٢٣٤

٢ - ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين، فتاوى ابن الصلاح، (بيروت: مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب، ١٤٠٧هـ) ط ١ ج: ١ ص: ٨٥

٣ - ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، لسان العرب (بيروت: دار صادر، ١٤١٤ هـ) ط٣، ج: ٣، ص: ١٥٥

٤ - الحطاب، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، (بيروت: دار الفكر، - ١٩٩٢م) ط٣، ج: ١ ص: ٣٢

٥ - أبو عبد الله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحراني الحنبلي (المتوفى: ٦٩٥ هـ )، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٣٩٧هـ) ط٣، ص: ٤

٦- قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم ١٥٣ (١٧/٢) بشأن الإفتاء - شروطه وأدابه

- ١- الأقمار الصناعية، وتُعرف بوسيلة الوسائل، ولها العديد من الاستعمالات منها الراديو، والتلفاز، والاتصالات الهاتفية، والخدمات البريدية
- ٢- الكمبيوتر: ومن مميزاته: القدرة على معالجة الكلمات والنصوص، استعمال البريد الإلكتروني وتيسير استخدام شبكة الانترنت.
- ٣- الهاتف النقال وتطبيقات الهواتف الذكية وغيرها.
- مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:**

كان الإفتاء مباشراً في صدر الإسلام بالرجوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم بالرجوع إلى صحابته رضي الله عنهم ومن تبعهم، ولكن في العصر الحالي؛ عصر الانترنت والتطور الهائل في وسائل المعرفة والتواصل أصبحت وسائل الإعلام الحديثة أكثر الوسائل استخداماً في الحصول على الفتوى؛ وقد صحت انتشار الفتاوى عبر وسائل الإعلام الحديثة اختلافاً كبيراً في الفتاوى تبعاً لاختلاف مذاهب المفتين ومشاربهم مما أوقع عامة المسلمين في حيرة من أمرهم؛ من يتبعون؟ وكيف يتصرفون إزاء الكم الهائل من الفتاوى في وسائل الإعلام الحديثة؟ ويمكن تحديد المشكلة عبر السؤال الآتي:!! ما موقف العامي من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة " ويتفرع عنه التساؤلات الآتية:

- (١) ما الأسباب التي أدت الى الاختلاف بين المفتين؟
- (٢) ما دور وسائل الإعلام الحديثة في نقل الفتوى من وجهة نظر عينة البحث؟
- (٣) ما هي سلبيات وإيجابيات الفتوى عبر وسائل الإعلام الحديثة من وجهة نظر عينة البحث؟
- (٤) ما موقف العامي عند تعدد الفتاوى وعن يأخذ الفتوى من وجهة نظر عينة البحث؟
- (٥) ما هي الضوابط التي ينبغي مراعاتها في الإفتاء عبر وسائل الإعلام الحديثة من وجهة نظر عينة البحث؟
- الدراسات السابقة:**

المكتبة الإسلامية زاخرة بالكتب التي تناولت موضوع الفتوى وما يتعلق بها من مباحث، سواء أكانت الكتب التي أفردت بالتأليف في الفتوى مثل كتاب (إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم، و كتاب " آداب الفتوى والمفتي والمستفتي " لأبي

زكريا محيي الدين النووي. أو من خلال مباحث الفتوى، والمفتي، والمستفتي في كتب الفقه وأصوله وهي كثيرة. ولكن في حدود بحثها واطلاعها لم تقف الباحثة على دراسات سابقة تبين موقف شريحة محددة من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة، ولكنها وجدت دراسات أخرى ذات صلة بالموضوع وقد استفادت منها الباحثة، وهي كما يأتي:

- ١- " حقيقة الإفتاء الفضائي وخصائصه " للشيخ عبد العزيز بن فوزان بن صالح الفوزان؛ وهي ورقة علمية قدمها للقاء العلمي الثالث في كلية الشريعة بالرياض (١٤٣٠هـ). وقد ذكر في دراسته أنواعاً من الإفتاء كبرامج الفتوى المسجلة والمباشرة، ثم بين خصائص الإفتاء الفضائي وقد حصرها في: الانتشار السريع للفتاوى داخل المجتمع الإسلامي، واختلاف المفتين في الآراء والفتاوى، وذكر إن اختراق الإعلام للحدود والأقاليم أدى الي نشر فتاوى خاصة بمجتمعات قد لا تناسب غيرها.<sup>١</sup>
- ٢- بحث الدكتور أسامة بن محمد بن إبراهيم الشيبان، بعنوان: "موقف المستفتي من تعدد الفتوى"، ويتألف البحث من تمهيد ومبحثين، تحدث في المبحث الأول عن موقف المستفتي من تعدد الفتوى فحرر محل النزاع في المسألة وأورد أدلة الأقوال وناقشها ثم رجح بينها. وجعل المبحث الثاني في مسالك ترجيح المستفتي بين الفتاوى وذكر فيه عدداً من طرق الترجيحات وناقشها، وأورد في المسألة الواحدة العديد من الأقوال والردود والاعتراضات عليها.

أما هذه الدراسة فإنها تتميز عنهما باهتمامها بمعرفة دور وسائل الإعلام في نقل الفتيا المعاصرة، وقياس أثر تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة على عموم المسلمين سلباً وإيجاباً، والوقوف على الضوابط التي ينبغي التزامها لمعالجة سلبيات تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة من خلال تحليل أسئلة إستبانه أعدت لهذا الغرض على عينة من طالبات جامعة المجمع باعتبارهن جزءاً من عامة المسلمين. ولا شك أن للإستبانه أهمية قصوى في معرفة ميول العامة ورأيهم في القضايا المختلفة، بيد أن الباحثة لن تغفل الجوانب الشرعية والأصولية للموضوع؛ كما أنها تنتظر الي مخرجات تحليل الاستبانه بما يتوافق مع الضوابط الشرعية للفتوى.

١ - باختصار من بحث بعنوان " حقيقة الإفتاء الفضائي وخصائصه" لعبد العزيز بن فوزان بن صالح الفوزان من موقع الفتيا.

<http://www.alifta.net/fatawa>

**أدوات الدراسة:**

تتمثل أدوات البحث في المكتبة الورقية والإلكترونية، والإستبانة

**حدود الدراسة:**

اقتصرت الدراسة على طالبات قسم الدراسات الإسلامية بكلية العلوم والدراسات الإنسانية بحوطة سدير بجامعة المجمع وقد تم تطبيق أداة الدراسة على أفراد عينة الدراسة في الدراسي الثاني من العام ١٤٤٠ / ١٤٤١ هـ.

**منهج البحث:**

تستخدم الباحثة المنهج الوصفي المسحي للتعرف على أثر الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة، ومعرفة موقف العامي من تلقى الفتوى عبر هذه الوسائط وكيفية تصرفه إزاء الاختلاف بين الفتاوى.

**خطة الدراسة:**

تنقسم الدراسة إلى مقدمة وفصلين وخاتمة، تتضمن المقدمة: أهمية الدراسة وأهدافها، والتعريف بمصطلحاتها، ومشكلتها وتسؤلاتها، والدراسات السابقة، وحدود الدراسة ومنهجها.

وتوضيح الفصلين كما يلي:

الفصل الأول: في الإطار النظري وفيه مبحثين.

المبحث الأول: أسباب الاختلاف بين المفتين.

المبحث الثاني: مسألة تمذهب العامي.

الفصل الثاني: الجانب الميداني من الدراسة ويحتوي على ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: إجراءات الدراسة الميدانية.

المبحث الثاني: عرض وتحليل نتائج الدراسة الميدانية.

المبحث الثالث: النتائج والتوصيات.

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج وتوصيات الدراسة.



## الفصل الأول: في الإطار النظري:

## وفيه مبحثين

## المبحث الأول: أسباب الاختلاف بين المفتيين

يجدر بالباحثة إعطاء فكرة عن أسباب الاختلاف بين الفقهاء خاصة في ظلّ الانفتاح الإعلامي الذي جعل العالم كالقريّة الصغيرة، وأصبح من السهل انتشار الاختلافات بين الناس والفنّ والاضطرابات، والشبه ، خاصّة عندما تكون وسائل الإعلام، مُوجّهة لتأصيل الشقاق، والترويج للفتاوى الشاذة، ونشر الرخص التي جعلت بعض الناس يسلكون مسالك التحرر والانحراف. ففي معرفة أسباب الاختلاف بين العلماء تضيق لشقة الخلاف وتقريب بين الأخوان فإن المسلم إذا اطلع على أسباب اختلاف الفقهاء في الفروع الفقهية سيحسن الظن بأخيه، ويلتمس له العذر.

في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يكن هنالك مجال للاختلاف في الأحكام الشرعية، وذلك لتركيز الفتوى والقضاء في شخص النبي صلى الله عليه وسلم، وإذا اختلف الصحابة في بعض الاجتهادات كانوا يرجعون الي النبي صلى الله عليه وسلم فيبين لهم وجه الحق في المسألة ؛ ومن ذلك ما روي (عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لنا لما رجع من الأحزاب : لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق ، فقال بعضهم : لا نصلي حتى نأتيها ، وقال بعضهم : بل نصلي ، لم يرد منا ذلك ، فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم ، فلم يعنف واحدا منهم )<sup>١</sup> فقطع صلى الله عليه وسلم الخلاف بتصويب كلا الطائفتين.

أما في عصر الصحابة رضوان الله عليهم فقد وجدت بينهم بعض الخلافات مثل اختلاف المهاجرين والأنصار في إمامة المسلمين بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال الأنصار "منا أمير ومنكم أمير".<sup>٢</sup> وبعد التشاور انتهت المسألة بتولي أبي بكر رضي الله عنه خلافة المسلمين.

ومن خلال التتبع والاستقراء ترجع أسباب الاختلاف إلى أمور أهمها<sup>٣</sup>

١- صحيح البخاري، أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء، حديث رقم(٩١٨)

٢ - وهو قول الحباب بن المنذر الأنصاري يوم سقيفة بني ساعدة "أنا جزيلها المحكك، وعديقها المرجب، منا أمير، ومنكم أمير" انظر الحديث في البخاري ج:٨: ١٦٨ باب رجم الحبلى من الزنا إذا احصنت.

٣ - أنظر "أطوار الاجتهاد الفقهي" للدكتور: عبد الله الزايد، بحث منشور في مجلة البحوث الإسلامية الصادرة عن الرئاسة العامة للبحوث والافتاء بالملكة العربية السعودية العدد الخامس عشر - الإصدار: من ربيع الأول إلى جمادى الثانية لسنة ١٤٠٦هـ

أولاً- أسباب ترجع إلى فهم القرآن ومنها:

١- اختلاف الفقهاء بسبب اختلاف القراءات. كاختلافهم في حكم غسل الرجل أو مسحها، في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْفِئُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥﴾﴾

قراءها نافع والكسائي وأبي عمرو {أَرْجُلَكُمْ}، بالفتح وابن كثير وحمزة قرأوا: {وَأَرْجُلَكُمْ} بالكسر؛ فمن قرأها بالفتح تكون معطوفة على الغسل فقال إن حكم الرجلين في الوضوء الغسل. أما من قرأها بالكسر، فتكون معطوفة على المسح وحكم الرجلين المسح.<sup>٢</sup>

٢- الاختلاف بسبب الناسخ والمنسوخ.

٣- الاختلاف بسبب المحكم والمنتشبه.

٤- الاختلاف بسبب فهم اللغة ودلالات الألفاظ.

ثانياً: أسباب ترجع الي اختلافهم حول السنة وهي كثيرة ولكن أهمها:<sup>٣</sup>

١- عدم بلوغ الحديث للمفتي

٢- بلوغ الحديث مع عدم الثبوت.

٣- الاعتقاد في ضعف الحديث أو عدمه.

٤- الاختلاف في شروط قبول الحديث المروي عن طريق خبر الواحد.

٥- نسيان الحديث بعد بلوغه.

٦- عدم التوصل الى الدلالة المستفادة من الحديث.

٧- الاعتقاد بأن الحديث ليست له دلالة.

١ - المائدة: ٦

٢ - أنظر ، لمحمد حسن عبد الغفار ، أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتقريغها

موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net>

٣ - محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الخلاف بين العلماء (دار الوطن للنشر، ١٤٢٣هـ) ص: (١٠ - ٢٧).

٨- الاعتقاد بأن دلالة الحديث معارضة بنص آخر مما يدل على أنها غير مرادة.

ثالثاً: أن يكون الاختلاف راجعاً إلى تعارض نصين عامين في القرآن.

فقد ذهب عمر وابن مسعود إلى أن الحامل المتوفى عنها زوجها تكون عدتها وضع الحمل، وذهب علي وابن عباس إلى أنها تعتد بأبعد الأجلين وسبب الخلاف إنه في قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَسِينُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْتَبْتُمْ فَعَدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ وَأَوْلَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلَهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ۗ﴾<sup>١</sup> تفيد أن عدة المتوفى عنها زوجها ثلاثة قروء، بينما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَرْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۗ﴾<sup>٢</sup> تفيد أن عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرة أيام.

رابعاً: اختلافهم في الأدلة المختلف في حجبتها:

كالاستصحاب، وقول الصحابي، والاستحسان، وعمل أهل. وهو اختلاف

مبسوط في كتب أصول الفقه الإسلامي.

المبحث الثاني: مسألة تمذهب العامي

التمذهب في اللغة:

من (ذهب، كمنع، ذهاباً وذوياً ومذهباً... والمذهب: المتوضأ، والمعتقد الذي يُذهبُ إليه، والطريقة) أي بمعنى المعتقد الذي يذهب إليه الإنسان.

وفي الاصطلاح:

عرف الأصوليون التمذهب بعدة تعريفات كلها تدور حول الالتزام والإتباع، ومن هذه التعريفات:

١- جاء في معجم الفقهاء التمذهب (طريقة معينة في استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية).<sup>١</sup>

١- الطلاق: ٤

٢- البقرة: ٢٣٤

٣- الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (المتوفى: ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، (بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م) ط ٨، ص: ٨٦

٢- التمهذب (التزام غير العامي مذهب مجتهد معين في الأصول والفروع، أو فسي أدهما، أو انتساب مجتهد إليه)<sup>١</sup>، إن التمهذب يقصد به اتباع العامي مذهب إمام معين في أصول الفقه وما يتبعها من القواعد والضوابط. وفي المسائل الفقهية وعدم الخروج عن مذهب هذا الإمام.

هل يجب على العامي أن يتمذهب بمذهب إمام من الأئمة في الفروع؟  
يجاب عن هذا السؤال بأن جمهور الأصوليين ذهبوا إلى أن العامي لا يجب عليه التمهذب بمذهب مجتهد معين ويفلده دون غيره فيما يلي جملة من أقوالهم التي تدل على ذلك:

١- يرى ابن القيم إن العامي لا يلزمه التمهذب بمذهب إمام من الأئمة الأربعة حيث يقول: "لا يلزمه، وهو الصواب المقطوع به؛ إذ لا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله، ولم يوجب الله ولا رسوله على أحد من الناس أن يتمذهب بمذهب رجل من الأمة فيقلده دينه دون غيره، وقد انطوت القرون الفاضلة مبرأة مبرأ أهلها من هذه النسبة، بل لا يصح للعامي مذهب ولو تمذهب به؛ فالعامي لا مذهب له؛ لأن المذهب إنما يكون لمن له نوع نظر واستدلال، ويكون بصيرا بالمذاهب على حسبه... وهذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة، لم يقل بها أحد من أئمة الإسلام، وهم أعلى رتبة وأجل قدرا وأعلم بالله ورسوله من أن يلزموا الناس بذلك..."<sup>٢</sup>

٢- وجاء في شرح مختصر الروضة (فإن الصحابة ومن بعدهم لم يُكروا على عامي أتبع مفضيا فيما أفتاه سواء ذكر له الدليل، أو لم يذكره)<sup>٣</sup>

١ - محمد رواس قلجعي - حامد صادق قنبي، معجم لغة الفقهاء، (دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) ط٢ ص: ٤١٩

٢ - د. خالد بن مساعد بن محمد الرويع، التمهذب دراسة نظرية نقدية، (دار التنميرية، ٢٠١٣ م) ط١، ج١: ٨٨

٣ - ابن قيم الجوزية أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (المتوفى: ٧٥١ هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين (المملكة العربية

السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ١٤٢٣ هـ) ط١، ج٤، ص: ٢٠١ - ٢٠٢

٤- الطوفي، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦ هـ) شرح مختصر الروضة، المحقق: عبد

الله بن عبد المحسن التركي (مؤسسة الرسالة: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م) ط١، ج٣، ص: ٦٥٣ وأنظر - الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، الفقيه والمتفقه، تحقيق أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغراري، (دار ابن الجوزي:

١٤٢١ هـ) ط٢، ج٢، ص: ١٢٧

- الأمدي، أبو الحسن سيد الدين علي (المتوفى: ٦٣١ هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، (بيروت: المكتب

الإسلامي) ج٤، ص: ٢٢٨

٥- وفي سؤال للشيخ بن باز جاء ما يلي:

(س: يقول السائل: هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة، أم لا؟  
ج: ليس ملزماً، بل إذا أراد أن يتبع مذهباً من المذاهب، إذا كان لا يعرف الدليل، وليس بطالب علم يعرف الأدلة، وسار على مذهب من المذاهب الأربعة لا حرج عليه، ولكن ينبغي له، بل يجب عليه أن يتحرى في ذلك سؤال أهل العلم المتبصرين، الذين هم في نظره وفي رأيه أقرب من غيرهم إلى الورع والعلم والفضل، حتى يتحرى لدينه، ولا بأس لو كان شافعيّاً، أو مالكيّاً، أو حنبليّاً أو حنفيّاً لا حرج في ذلك...)'<sup>١</sup>  
ونخلص مما ذكر إن العامي لا يلزمه التمسك بمذهب معين فيقول مثلاً أنا حنبلي أو شافعي أو مالكي ويرفض الأخذ بفتوى إمام غير إمام المذهب المنتسب إليه، بل يكفي أن يسأل كل من له علم في الفقه لأن الصحابة بالرغم من تفاوتهم في العلم كانوا يكتفون بسؤال من له علم ولم يكلفوا أنفسهم عناء البحث عن أعلمهم. ولكن على العامي أن يتحرى في ذلك سؤال أهل العلم المتبصرين، الذين هم في نظره وفي رأيه أقرب من غيرهم إلى العلم الورع والفضل.

١ - موقع الشيخ بن باز . <https://www.binbaz.org.sa/noor/1761> وأنظر الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، الفقيه والمتفقه، تحقيق أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، (دار ابن الجوزي: ١٤٢١هـ) ط٢، ج ٢ ص: ١٢٧  
- الأمدي، أبو الحسن سيد الدين علي (المتوفى: ٦٣١هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، (بيروت: المكتبة الإسلامي) ج ٤، ص: ٢٢٨

## الفصل الثاني: الدراسة الميدانية:

## المبحث الأول: إجراءات الدراسة الميدانية

## منهج الدراسة الميدانية:

تستخدم الدراسة منهج الدراسة المسحية<sup>١</sup> في هذا الفصل وقد جمعت الباحثة المعلومات المتعلقة بالجانب الميداني عن طريق أداة الاستبانة باستطلاع آراء عينة من طالبات جامعة المجمعة حول مواقفهم من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة، وتحليل بيانات الاستبانة لاستخراج استنتاجات وحلول مناسبة.

## أداة الدراسة:

تم بناء استبانة من خلال الإفادة من الإطار النظري للدراسة ومن أدبيات الدراسات السابقة. وتكونت من أربعة محاور تقيس موقف الطالبة من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة وبعض العوامل المؤثرة فيها. ويقاس ذلك بالدرجة التي يحصل عليها بناءً على استجابتهن من عبارات المقياس الذي تم تصميمه على مقياس ليكرت الخماسي وتتكون الاستبانة من المحاور التالية:

المحور الأول: رأي عينة البحث في دور وسائل الإعلام الحديثة في نشر الفتوى؟، ويحتوي على خمس عبارات.

المحور الثاني: رأي عينة البحث في إيجابيات وسلبيات الفتوى عبر وسائل الإعلام الحديثة، ويحتوي على عشر عبارات.

المحور الثالث: موقف عينة البحث من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة؟، ويحتوي على ست عبارات.

المحور الرابع: مقترحات عينة البحث لضبط الفتوى عبر وسائل الإعلام الحديثة، ويحتوي على سبع عبارات.

## ثبات أداة الدراسة وصدقها:

وللتأكد من صدق الاستبانة استخدمت الباحثة نوعين من الصدق هما:

١- والدراسات المسحية هي أسلوب في البحث يتم من خلال جمع معلومات وبيانات عن ظاهرة ما أو حدث ما أو شيء ما أو واقع ما وذلك بقصد التعرف عن الظاهرة التي تدرسها وتحديد الوضع الحالي لها والتعرف على جوانب القوة والضعف فيه من أجل معرفة مدى صلاحية هذا الوضع أو مدى الحاجة لإحداث تغييرات جزئية أو أساسية فيه أنظر د. ذوقان عبيدات كايد عبد الحق، عزت جرادات، البحث العلمي مفهومه أدواته وأساليبه، (عمان: دار الشروق) ط١٩٨٢، ص: ٢٠١

**النوع الأول:** صدق المحكمين حيث عرضت الباحثة الاستبانة على (مختصين) في مجال الدراسات الإسلامية لإبداء الرأي فيما إذا كانت العبارات تقيس ما وضعت من أجله أم لا، وقد تم الاتفاق على إبقاء العبارات كما هي مع التعديل في بعض الكلمات على النحو التالي:

أ- تصحيح. عبارة "البحث في الكتب المطبوعة" في أسئلة القسم الأول من الاستبانة الفقرة "أ - ٤" الي " البحث في الكتب المطبوعة، والمجلات، وسائر المطبوعات"  
ب - تصحيح عبارة تساهم في أسئلة القسم الأول الفقرة "ب- ٢" الي "تسهم"  
**والنوع الثاني:** من الصدق هو الصدق الظاهري، وذلك بتوزيع الاستبانة على عدد من الطالبات اللاتي أجبين عن الاستبانة بسهولة ويسر، حيث كانت الأسئلة والفقرات واضحة بالنسبة لهن.

#### **مجتمع الدراسة وعينتها:**

تكون مجتمع الدراسة من طالبات كلية العلوم والدراسات الإنسانية بجامعة المجمع، في الفصل الدراسي الثاني للعام ١٤٤٠/١٤٤١ هـ. البالغ عددهن (٢٦٥) طالبة. تم اختيار عينة عشوائية بسيطة من طالبات القسم وقد تم توزيع عدد (٨٠) استبانة وكانت الاستبانات المقبولة (٦٥) استبانة، ورأي الباحثة أن هذا العدد من الاستبانات يعد جيداً ويمكن أن يؤدي مؤشرات مهمة حول موضوع الدراسة، ويسمح بتحليل نتائج الدراسة.

#### **المعالجة الإحصائية:**

لتحقيق أهداف البحث أجرت الباحثة المعالجة الإحصائية للبيانات باستخدام مجموعة الحزم الإحصائية للعلوم الإجتماعية الذي يرمز له ب (SPSS). بعد ترميز الاستجابات وتصحيحها) على مفاتيح التصحيح، حيث كان توزيع الدرجات على العبارات بالترج الخماسي، وقد استخدمت النسب المئوية والمتوسطات الحسابية.

## المبحث الثاني: عرض وتحليل نتائج الدراسة الميدانية

يعرض المبحث الحالي نتائج تساؤلات الدراسة التي وُجّهت للفئة المستهدفة ضمن المحاور الآتية:

المحور الأول: رأي عينة البحث في دور وسائل الإعلام الحديثة في نشر الفتوى.

يعرض الجدول التالي استجابات أفراد العينة لعبارات المحور الأول.

## جدول رقم (١) رأي عينة البحث في دور وسائل الإعلام الحديثة في نقل الفتوى

مح ١ / رأي الطالبة في دور وسائل الإعلام في نشر الفتوى									
ت	العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة	المتوسط	النسبة المئوية للمتوسط	درجة الموافقة / الرضا
١	الانترنت (بمختلف تطبيقاته).	٣٦	٢٠	٩	٠	٠	٤,٤٢	٨٨%	موافق بشدة
٢	برامج الفتوى في الاذاعة والتلفزيون.	٣٠	٢٩	٦	٠	٠	٤,٣٧	٨٧%	موافق بشدة
٣	الهواتف (الاتصال على رقم المفتي).	٢٥	٣٠	٦	٣	١	٤,١٥	٨٣%	موافق بشدة
٤	البحث في الكتب المطبوعة ، والمجلات ، ووسائل المطبوعات	٢٦	٢٤	٧	٧	١	٤,٠٣	٨١%	موافق بشدة



السؤال المباشر للمفتي.	٣٥	٢٣	٤	٢	١	٤,٣٧	٨٧%	موافق بشدة
نسبة الرضا العام عن المحور								
						٤,٤٧	٨٥%	موافق بشدة

بلغت نسبة الرضا العام عن المحور الأول (٨٥%) بمتوسط حسابي (٤,٤٧)، مما يعني موافقة أفراد العينة وبشدة على أن وسائل الإعلام الحديثة تسهم في نشر الفتوى، مما يعني ضرورة الاهتمام بنشر الفتوى عبر هذه الوسائل ويمكن ترتيب أنواع هذه الوسائل تنازلياً على النحو التالي:

- ١- الانترنت بمختلف تطبيقاته بنسبة بلغت ٨٨% ومتوسط حسابي (٤,٤٢)
- ٢- عبارتا "برامج الفتوى في الإذاعة والتلفزيون"، و"السؤال المباشر للمفتي" بنسبة بلغت ٨٧% ومتوسط حسابي (٤,٣٧).
- ٣- "الهواتف (الاتصال على رقم المفتي)". تحصلت على نسبة مئوية ٨٣% ومتوسط حسابي بلغ (٤,١٥)
- ٤- "البحث في الكتب المطبوعة، والمجلات وسائر المطبوعات" احتل المركز الأخير بنسبة بلغت ٨١% متوسط حسابي بلغ (٤,٠٣).

ومن خلال نتائج المحور ظهرا جليا اتجاه عينة البحث الى أخذ على الجهات المعنية بالإفتاء دولا كانت أو هيئات وأفراد الإهتمام بنشر الفتوى عن طريق الانترنت بمختلف تطبيقاته استجابة لقول الحق عز وجل:

﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾<sup>١</sup>

ولأن اتجاه عينة البحث هو أخذ الفتوى عن طريق الانترنت بالدرجة الأولى وهذه النتيجة تتوافق مع ما جاء في توصيات المؤتمر العالمي للفتوى الذي أقامه المركز العالمي للوسطية، دولة الكويت بعنوان: منهجية الإفتاء في عالم مفتوح.. الواقع المائل والأمل المرتجى في الفترة من ٩-١١ جمادى الأولى ١٤٢٨هـ—٢٦-٢٨ مايو ٢٠٠٧م، حيث جاء في توصية بعنوان (سادسا عولمة): ١- حث المجامع الفقهية

ومؤسسات الفتوى بأنواعها على الاستفادة من الوسائل التكنولوجية الحديثة في نشر الفتوى<sup>١</sup> لذلك نجد اهتمام الدول والعلماء بالفتوى عبر الانترنت وهذه ظاهرة حميدة حيث تلبى حاجة الناس للفتوى فمثلاً وزارة الشؤون الدينية والأوقاف المصرية أسست موقعاً للفتوى أسمته "الفتاوى الإلكترونية" وهي أشمل الخدمات التي يقدمها المركز الرسمي للإفتاء حيث أنها خدمة عالمية تستقبل الفتاوى ٢٤ ساعة على مدار الأسبوع. وتتم الفتوى بعدة مراحل تبدأ من دخول المستفتي إلى موقع الهيئة أو تطبيق الهيئة، فيدخل سؤاله وبعض المعلومات الشخصية التي يحتاجها المفتي وأهمها البريد الإلكتروني الذي ترسل عبره رسالة ترحيب تتضمن رقم السؤال الذي يدخل إلى لوحة التحكم ليمر بالمرحلة التالية: التوزيع، التحرير، المراجعة الشرعية، الاعتماد، التدقيق، النشر، (الأرشيف)<sup>٢</sup>.

وهناك الكثير من مواقع الفتوى المفيدة في الانترنت مثل:

موقع الشيخ ابن باز - موقع وتطبيق فتاوى ابن عثيمين - موقع إسلام ويب  
موقع وتطبيق فتاوى البوابة الإسلامية - موقع وتطبيق إسلام أون لاين

مح ٢ / ما رأي الطلبة في إيجابيات وسلبيات الفتوى عبر وسائل الإعلام الحديثة									
ت	العبارة	موافق بشدة	موافق	موافق الى حد ما	لا أوافق	لا أوافق بشدة	المتوسط	النسبة للمتوسط	درجة الموافقة
١	تساعد في سهولة الحصول على الفتوى.	٣٣	٢٣	٧	٢	٠	٤,٣	٨٦%	موافقة بشدة
٢	توفر الوقت والجهد	٣٤	٢٥	٦	٠	٠	٤,٤	٨٨%	موافقة بشدة
٣	تسهم في نشر الفقه	٣٠	٢٠	٧	٢	١	٤,٣	٨٦%	موافق بشدة

١- <http://www.islamtoday.net/bohooth/artshow-٢٢-٩٤٠٨.htm>

٢- موقع الهيئة العامة للشؤون الدينية والأوقاف في جمهورية مصر العربية <https://www.awqaf.gov.ae/ar/efatwa>

								بين أفراد الأمة.	
موافق بشدة	٨٦%	٤,٣	٠	٣	٩	٢٠	٣٣	تعرف بعلماء بارزين في الدولة وخارجها	٤
موافق بشدة	٨٢%	٤,١	١	٥	٨	٢٥	٢٦	تعزز من وحدة الأمة بالتعريف بعلماء المذاهب المختلفة.	٥
موافق بشدة	٨٤%	٤,٢	٠	٣	١٠	٢٢	٣٠	تسهم في تعدد الفتاوى	٦
موافق	٧٤%	٣,٧	٥	٨	٧	٢٥	٢٠	تؤدي الي انتشار الفتاوى الشاذة.	٧
موافق بشدة	٨٢%	٤,١			٢٠	٢٠	٢٥	تسهم في إضعاف الوحدة المذهبية السائدة لدى بعض المجتمعات	٨
موافق بشدة	٨٤%	٤,٢		١	١٠	٢٦	٢٨	تساعد في ظهور	٩

								الخلافات المذهبية.	
موافقة بشدة	٨٤%	٤,٢	٠	٣	١٠	٢٢	٣٠	١٠	تساعد على تتبع الرخص في الفتاوى.
موافق بشدة		٨٣%	٤,١٧	نسبة الرضا العام عن المحور					

المحور الثاني: موقف أفراد العينة من إيجابيات وسلبيات الفتوى في وسائل الحديثة.

جدول (٢) موقف أفراد العينة من إيجابيات وسلبيات الفتوى في وسائل الإعلام

أظهرت النتيجة إن نسبة الرضا عن المحور بلغ (٨٤%) والمتوسط حسابي (٤,١٨) مما يعني موافقة أفراد العينة على أن لوسائل الإعلام الحديثة في نقل الفتوى إيجابيات و سلبيات وستناقش الباحثة الإيجابيات أولاً بترتيب عبارات المحور الإيجابية تنازلياً على النحو التالي:

١- تحصلت عبارة "توفر الوقت والجهد" على المرتبة الأولى بنسبة موافقة مرتفعة جداً بلغت ٨٨% ومتوسط حسابي (٤,٤).

٢- ٣- ٤- وفي المركز الثاني عبارات ثلاث وهي عبارة "تساعد في سهولة الحصول على الفتوى" و "تعرف بعلماء بارزين في الدولة وخارجها" و عبارة "تسهم في نشر الفقه بين أفراد الأمة." تحصلت كل عبارة على نتيجة أوافق بشدة بنسبة بلغت "٨٦%" ومتوسط حسابي بلغ (٤,٣).

٥- ونالت عبارة "تعزز من وحدة الأمة بالتعريف بعلماء المذاهب المختلفة" على نتيجة "موافق جداً" بنسبة بلغت ٨٢% ومتوسط حسابي بلغ (٤,١).

بالتالي بينت نتيجة آراء الطالبات المبحوثات لهذا المحور أن لنشر الفتوى عن طريق وسائل الإعلام الحديثة إيجابيات؛ وتتمثل هذه الإيجابيات في سهولة الحصول على الفتوى، كما إنها تعرف بعلماء الأمة البارزين وبالتالي تسهم في نشر الفتوى وهي نتيجة توافق ما خرجت به المؤتمرات العلمية التي عقدت بشأن الفتوى مثل "مؤتمر منهجية الإفتاء في عالم مفتوح الواقع المائل والأمل المرتجى" الذي عقد في الكويت، حيث دعا المؤتمر إلي (نشر وسائل الإعلام المختلفة لقرارات المجامع الفقهية وفتاوى

مؤسسات الإفتاء المعتمدة، والتعريف بها...) ١ وهذا دليل على أهمية هذه الوسائل في نشر الفتوى .

أما بالنسبة لآراء الطالبات في سلبيات الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة فقد جاءت آراءهم حسب احسب الترتيب التنازلي التالي:

٦-٧- جاءت في المرتبة الأولى عبارتا " تسهم في تعدد الفتاوى " وتساعد في ظهور الخلافات المذهبية " بنسبة بلغت (٨٤%) ومتوسط حسابي (٤,٢).

٨- وفي المرتبة الثانية عبارة "تسهم في إضعاف الوحدة المذهبية السائدة لدى بعض المجتمعات" بنسبة مئوية بلغت ٨٢% ومتوسط (٤,١).

٩- وجاءت في المرتبة الثالثة عبارة " تسهم في إضعاف الوحدة المذهبية السائدة لدى بعض المجتمعات " بنسبة (٨٢%) متوسط حسابي (٤,١).

١٠- وفي المركز الرابع عبارة " تؤدي الي انتشار الفتاوى الشاذة. " بنسبة بلغت ٧٤% ومتوسط حسابي (٣,٧).

وقد أكدت على هذه النتيجة توصيات مؤتمر " منهجية الإفتاء في عالم مفتوح.. الواقع المائل والأمل المرتجى " حيث وردت في الفقرة سادساً العولمة: البند ٢- (التحذير من فوضى الإفتاء في وسائل الإعلام المختلفة، بإبراز آثارها السلبية، وتحديد صفات من يتصدى لها)<sup>٢</sup>. ولعلاج سلبيات الفتوى عن طريق وسائل الإعلام الحديثة أوصى المؤتمر القائمين على وسائل الإعلام المختلفة في الفقرة (١١) بالالتزام بما يلي:<sup>٣</sup>

(١) عدم تمكين غير المؤهلين للفتوى علماً وعدالة من ممارستها عبر الوسائل الإعلامية.

(٢) عدم نشر الفتاوى الشاذة والترويج لها، والاستعانة بأهل العلم الموثوقين.

١- /٠٤/٢٠٠٩/almahajjafes.net/http

٢- توصيات المؤتمر العالمي للفتوى الذي أقامه المركز العالمي للوسطية، دولة الكويت بعنوان: منهجية الإفتاء في عالم مفتوح.. الواقع المائل والأمل المرتجى مرجع سابق.

٣- أنظر توصيات المؤتمر العالمي للفتوى وضوابطها الذي عقده المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة في المدة

من ٢٠ - ٢٣ محرم ١٤٣٠هـ الموافق ١٧ - ٢٠ يناير ٢٠٠٠م - ٨١/node/ar.themwl.org/http

لذلك لأبد من العمل على ضبط الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة لتلافي هذه السلبيات، وهذا ما سنتناقشه الباحثة في محور ضوابط الفتوى عبر وسائل الإعلام الحديثة بإذن الله.

المحور الثالث: موقف عينة الدراسة من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة  
جدول (٣) موقف أفراد العينة من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة

ت	مح / ٣	" ما موقف الطالبة من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة؟"							
	العبارة	موافق بشدة	موافق	لا أوافق الى حد ما	لا أوافق بشدة	لا أوافق	المتوسط	النسبة للمتوسط	درجة الموافقة
١	أعمل بقول الاتقى والأعلم.	٣٨	١٨	٧	٢	٠	٤,٤	٨٨%	موافق بشدة
٢	أخذ برأي أشهر العلماء بغض النظر عن مذاهبهم.	٢٠	١٧	٨	١٥	٥	٣,٥	٧٠%	موافق
٣	اتبع علماء المذهب السائد في بلدي	٣٤	١٧	٨	٦	٠	٤,٢	٨٤%	موافق بشدة
٤	أرجح بين الأقوال المتعارضة بما أوتيت من علم.	٢٢	١٥	١٨	٩	١	٣,٧	٧٥%	موافق
٥	أعمل بأشد الأقوال عملاً بالأحوط.	٣٤	١٩	٥	٦	١	٤,٢	٨٤%	موافق بشدة
٦	أعمل بأخف وأيسر الأقوال	١٠	١٧	١٦	١٨	٤	٣,٢	٦٣%	متوسط
	نسبة الرضا العام عن المحور						٣,٩	٧٧%	موافق

يعرض الجدول (٣) المتوسطات الحسابية والنسب المئوية لاستجابات أفراد العينة لأسئلة المحور الثالث وكانت نسبة الرضا على المحور (٧٧%) ومتوسط حسابي (٣,٩) مما يعني موافقة أفراد العينة على أن هنالك اختلافاً بين المفتيين في وسائل الإعلام الحديثة وتنوعت ردود أفعالهم تجاه هذا الاختلاف علي النحو التالي:

- ١- تحصلت عبارة " أعمل بقول الاتقى والأعلم." على أعلى نسبة بنتيجة اوفق بشدة بنسبة بلغت ٨٨% ومتوسط حسابي (٤,٤).
- ٢- وتحصلت عبارتا" اتبع علماء المذهب السائد في بلدي" وعبارة" أعمل بأشد الأقوال عملاً بالأحوط " على نتيجة أوافق بشدة في المركز الثاني بمتوسط بلغ (٤,٢) ونسبة مئوية بلغت ٨٤%
- ٣- وتحصلت عبارة "أرجح بين الأقوال المتعارضة بما أوتيت من علم." على نتيجة أوافق في المرتبة الثالثة بنسبة ٧٥% ومتوسط حسابي ٣,٧.
- ٤- وتحصلت عبارة" أخذ برأي أشهر العلماء بغض النظر عن مذاهبهم." على نتيجة موافق بنسبة بلغت ٧٠% ومتوسط حسابي ٣,٥.
- ٥- ونالت عبارة " أعمل بأشد الأقوال عملاً بالأحوط" نتيجة موافق بنسبة ٦٣% متوسط حسابي بلغ (٣,٢)

ورأي جمهور الأصوليين في مسألة تعدد المفتين بالنسبة للعامي إنه لا يلزمه الاجتهاد في معرفة أعيان المفتين بل يكفيه أن يسأل من شاء من العلماء. والدليل على ذلك أن الصحابة كان فيهم الفاضل والمفضول من المجتهدين، وأيضاً أن الخلفاء الأربعة كانوا أعرف الناس بطريق الاجتهاد، ولكن لم ينقل عن أحد من الصحابة والسلف تكليف العوام الاجتهاد في أعيان المجتهدين، ولا نكر أحد منهم اتباع المفضول والاستفتاء له مع وجود الأفضل.<sup>١</sup>

ولكن إذا تعددت فتاوى العلماء فبرأي من يأخذ؟ للإجابة عن هذا السؤال وقفت الباحثة على أقوال عديدة للعلماء في المسألة منها:<sup>٢</sup>

- ١- إنه يأخذ بأشد الأقوال وأغلظها فيأخذ بالحظر دون الإباحة لأنه الأحوط .
- ٢- له أن يأخذ بأخفه بقوله تعالى: ﴿...يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ...﴾<sup>٣</sup> وغيرها من آيات رفع الحرج والتيسير.
- ٣- يجتهد في الأوثق فيأخذ بفتوى الأعلم الأورع.
- ٤- يسأل مفتياً آخر فيعمل بفتوى من يوافقه للتعاقد.

١- أنظر آل تيمية، المسودة، دار الكتاب العربي، ص: ٤٦٢ أبو محمد موقف الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة

٢- صفة الفتوى (ص: ٨٠- ٨١)، الزركشي (٣٦٨-٣٦٦/٨)

٣- البقرة ١٨٥

- ٥- يتخير فيأخذ بقول أيهما شاء مطلقاً.  
 ٦- يجب عليه تقليد أعلمهما عنده.  
 ٧- يأخذ بقول الأول لأنه لزمه حين سألته.  
 ٨- يأخذ بقول من يبني على الأثر دون الرأي.  
 ٩- الأخذ بقولهما إن أمكن الجمع.

**تعليق الباحثة:** تخلص الباحثة مما سبق ذكره إلي أن في الأمر سعة فلا تضيق واسعاً عند اختلاف المفتين لأن العامي لا يلزمه التمهيد، وكذلك لا يلزمه الاجتهاد في معرفة أعيان المفتين، بل يمكنه الأخذ بقول من شاء ويدع قول من شاء ففي الأمر سعة ولكن يجب عليه الحذر من اتباع الشهوات وتتبع رخص العلماء كما نبه إلي ذلك ابن القيم بقوله: " ولكن ليس له أن يتبع رخص المذاهب وأخذ غرضه من أي مذهب وجدته فيه، بل عليه اتباع الحق بحسب الإمكان".<sup>١</sup> فعوام المسلمين عليهم أن يتعلموا دينهم من أهل العلم، وأن يسألوا أهل الذكر عما يشكل عليهم، ويستفتون من يتقون في دينه وأمانته.

**المحور الرابع:** آراء العينة حول ضوابط الفتوى عبر وسائل الإعلام الحديثة: جدول (٤) آراء أفراد العينة حول ضوابط الفتوى عبر وسائل الإعلام

مح ٤ / مقترحات الطالبات لضبط الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة.								
العبارة	موافق بشدة	موافق	موافق الى حد ما	لا أوافق	لا أوافق بشدة	المتوسط	النسبة للمتوسط	درجة الموافقة/الرضا
وجود جهات رقابية؛ محلية كانت أو عالمية.	٣٦	٢٥	٤	٠	٠	٤,٥	٩٠%	موافق بشدة
رجوع المفتي والمستفتي الي مؤسسات الفتوى في	٣٨	٢٠	٥	٢	٠	٤,٤	٩٨%	موافق بشدة

١- ابن القيم في إعلام الموقعين: ٤ / ٢٦٤



								القضايا الكبرى وما تعم به البلوى .
موافق بشدة	٩٢%	٤,٦	٠	٠	٣	٢٠	٤٠	اعداد المفتين وتأهيلهم وتسليحهم بفقه الواقع
موافق بشدة	٩٠%	٤,٥	٠	٠	٥	٢٤	٣٦	المام المفتي بعبادات وأحوال البلاد المختلفة وقضاياها.
موافق	٨٦%	٤,٣	٠		٦	٣٢	٢٧	بحث العامي عن أهلية من يستفتيه
موافق	٧٨%	٣,٩	٢	٦	١١	٢٣	٢٣	ترك العامي تتبع رخص المفتين
موافق	٨١%	٤,٠		٧	٧	٢٨	٢٣	تجنب العامي السؤال عما لم يقع من مسائل
موافق بشدة	٨٦%	٤,٣	نسبة الرضا العام عن المحور					

الجدول (٤) يعرض النسب المئوية والمتوسطات الحسابية لاستجابات أفراد العينة لعبارات المحور الرابع وكانت نسبة الرضا على المحور (٨٦%) ومتوسط حسابي بلغ (٤,٣) مما يعني موافقة أفراد العينة على ضرورة "وضع ضوابط للافتاء عبر وسائل الاتصال الحديثة" ويمكن ترتيب هذه الضوابط تنازلياً على كما يلي:

١- تحصلت عبارة "إعداد المفتين وتأهيلهم وتسليحهم بفقه الواقع" على نتيجة أوافق بشدة بنسبة ٩٢% ومتوسط حسابي (٤,٦).

٢- نالت عبارة "وجود جهات رقابية؛ محلية كانت أو عالمية" نتيجة أوافق بشدة بنسبة ٩٠% ومتوسط حسابي (٤,٥).

٣- المام المفتي بعبادات وأحوال البلاد المختلفة وقضاياها " نتيجة أوافق بشدة بنسبة ٩٠% ومتوسط حسابي (٤,٥).

- ٤- ونالت عبارة "رجوع المفتي والمستفتي الي مؤسسات الفتوى في القضايا الكبرى وما تعم به البلوى" نتيجة أوافق بشدة بنسبة ٨٩% ومتوسط حسابي (٤,٤).
- ٥- تحصلت عبارة "بحث العامي عن أهلية من يستفتيه" على نتيجة أوفق بنسبة ٨٦% ومتوسط حسابي (٤,٣).
- ٦- ونالت عبارة "تجنب العامي السؤال عما لم يقع من مسائل" على نتيجة موافق بنسبة ٨١% ومتوسط حسابي (٤).
- ٧- تحصلت عبارة "ترك العامي تتبع رخص المفتيين على نتيجة موافق بنسبة" ٧٩% ومتوسط حسابي (٣,٩) (وقد نهي فقهاء الإسلام عن تتبع الرخص فهذا ابن القيم يقول: "ولكن ليس له أن يتبع رخص المذاهب وأخذ غرضه من أي مذهب وجده فيه، بل عليه اتباع الحق بحسب الإمكان".<sup>١</sup>
- تؤكد استجابات عينة البحث لأسئلة هذا المحور على ضرورة وضع الضوابط اللازمة لكبح جماح الآثار السالبة للفتوى عبر وسائل الإعلام الحديثة وهو أمر يتوافق مع مخرجات المؤتمرات العلمية التي عقدت بشأن قضايا الإفتاء. مثل قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم ١٥٣ (١٧/٢) بشأن الإفتاء - شروطه وآدابه<sup>٢</sup>: حيث أقر شروطا يجب توافرها في المفتي منها:
- أ. العلم بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وما يتعلق بهما من علوم.
- ب. العلم بمواطن الإجماع والخلاف والمذاهب والآراء الفقهية.
- ج. المعرفة التامة بأصول الفقه ومبادئه وقواعده ومقاصد الشريعة، والعلوم المساعدة مثل: النحو والصرف والبلاغة واللغة والمنطق وغيرها.
- د. المعرفة بأحوال الناس وأعرافهم، وأوضاع العصر ومستجداته، ومراعاة تغييرها فيما بني على العرف المعترف الذي لا يصادم النص.
- هـ. القدرة على استنباط الأحكام الشرعية من النصوص.

١- إعلام الموقعين لابن القيم - مرجع سابق، ص (٤ / ٢٦٤)

٢- من قرارات مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته السابعة عشرة بعمان (المملكة الأردنية الهاشمية) من ٢٨ جمادى الأولى إلى ٢ جمادى الآخرة ١٤٢٧هـ، الموافق ٢٤ - ٢٨ حزيران (يونيو) ٢٠٠٦م، بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع الإفتاء: شروطه وآدابه .

و. الرجوع إلى أهل الخبرة في التخصصات المختلفة لتصور المسألة المسؤول عنها،  
كالمسائل الطبية والاقتصادية ونحوها....

#### تعليق الباحثة:

يتبين من استجابات عينة البحث لأستئلة المحور الرابع ضرورة وجود ضوابط  
لفوضى الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة لكل من المفتي والعامي.  
فلا بد من وجود رقابة وتوجيه للإفتاء للحد من الفتاوى الشاذة والمضللة. كذلك يجب  
إعداد المفتيين وتأهيلهم وتسليحهم بفقہ الواقع وأن تكون المجامع الفقهيّة مؤسسات  
الفتوى الموثوقة مرجعا مهما للمفتي والمستفتي.

## نتائج وتوصيات البحث

## أولاً: نتائج البحث:

- من خلال الدراسة النظرية وتحليل الاستبانة خلص البحث إلى النتائج التالية:
- ١- إن وسائل الإعلام الحديثة تعتبر من أكثر الوسائل استخداماً لمعرفة الفتوى في العصر الحديث كما اتضح من استجابات أفراد العينة لأسئلة القسم الأول.
  - ٢- وإنها تساعد في سهولة الحصول على الفتوى.
  - ٣- من سلبيات الإفتاء عبر وسائل الاتصال الحديثة انتشار الفتاوى الشاذة،
  - ٤- لا يجب على العامي التزام مذهب من المذاهب الأربعة بل يكفيه سؤال أهل الذكر المعروفين.
  - ٥- العامي يأخذ بقول من شاء والسؤال لمن شاء من العلماء، ولكن لا ينبغي له اتباع والرخص.

## ثانياً: توصيات البحث:

- ١- ضرورة المام المفتي بأحوال المجتمعات وعاداتهم، وثقافتهم لأن وسائل الإعلام الحديثة قد تجاوزت الأزمنة والأمكنة حتى لا يفتي بما لا يناسبهم.
- ٢- الحذر من الفتاوى التي لا تستند إلى أصل شرعي ولا تعتمد على أدلة معتبرة شرعاً لأن الإفتاء مسؤولية وتبليغ عن رب العالمين.
- ٣- ضرورة قيام جهات رقابية دولية أو محلية بمراقبة المفتين وتوجيههم.
- ٤- العناية بتدريس أصول الفتوى وضوابطها وما يتعلق بها من شروط المفتي وصفاته وآدابه في كليات الشريعة والمعاهد الشرعية العليا.
- ٥- رجوع العامي إلي مؤسسات الفتوى الموثوقة وعدم تتبع الرخص.

## قائمة المراجع والمصادر

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: المراجع والمصادر.

- (١) النياوي، محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف، المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول (مصر: المكتبة الشاملة ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م) ط١.
- (٢) د. خالد بن مساعد بن محمد الرويع، التمهذ دراسة نظرية نقدية، (دار التدمرية، ٢٠١٣م) ط١.
- (٣) أبو عبد الله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحراني الحنبلي (المتوفى: ٦٩٥ هـ) ، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٣٩٧ هـ) ط٣.
- (٤) ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين (المتوفى: ٦٤٣ هـ)، أدب المفتي والمستفتي تحقيق د. موفق عبد الله عبد القادر، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم - ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م) ط٢ .
- (٥) ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين، فتاوى ابن الصلاح، (بيروت: مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب، ١٤٠٧ هـ) ط١ .
- (٦) ابن حجر، العسقلاني (١٣٧٩ هـ) فتح الباري شرح صحيح البخاري،
- (٧) ابن قيم الجوزية أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (المتوفى: ٧٥١ هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ١٤٢٣ هـ) ط١.
- (٨) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: ٧١١ هـ) لسان العرب، (بيروت: دار صادر).
- (٩) أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، روضة الناظر وجنة المناظر، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
- (١٠) آل تيمية، المسودة، دار الكتاب العربي،

- (١١) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، الفقيه والمتفقه، تحقيق أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، (دار ابن الجوزي: ١٤٢١هـ) ط٢.
- (١٢) الطوفي، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦هـ)، شرح مختصر الروضة، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، (مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧م) ط١.
- (١٣) المنياوي، أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف الشرح الكبير لمختصر الأصول من علم الأصول (مصر، ١٤٣٢ هـ) ط١
- (١٤) الأمدي، أبو الحسن سيد الدين علي (المتوفى: ٦٣١هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، (بيروت: المكتب الإسلامي).
- (١٥) الخطاب، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالخطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، (بيروت: دار الفكر، - ١٩٩٢م) ط٣.
- (١٦) د. ذوقان عبيدات كايد عبد الحق، عزت جرادات، البحث العلمي مفهومه أدواته وأساليبه، (عمان: دار الشروق) ط٢ ١٩٨٢م.
- (١٧) الدكتور محمد مصطفى الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي (دمشق: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٧ هـ) ط٢.
- (١٨) الزركشي. أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، تشنيف المسامع بجمع الجوامع الزركشي دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، (توزيع المكتبة المكية: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م) ط١
- (١٩) الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (المتوفى: ٧٩٤هـ) البحر المحيط في أصول الفقه، (دارالكتبي: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) ط١
- (٢٠) الشاه ولي الله الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ (المتوفى: ١١٧٦هـ)، الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار النفائس - بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤٠٤هـ.
- (٢١) الشريف حاتم بن عارف العوني اختلاف المفتين والموقف المطلوب تجاهه من عموم المسلمين مؤصلاً من أدلة الوحيين (الرياض: دارالصميعي ٢٠٠٨) ط١.

- (٢٢) الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، اللمع في أصول الفقه، (دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣ م - ١٤٢٤ هـ) ط ٢ .
- (٢٣) عبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العززي، تيسير علم أصول الفقه، (بيروت - لبنان: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م) ط ١ .
- (٢٤) الفيروز آبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (المتوفى: ٨١٧هـ)، القاموس المحيط تحقيق: (بيروت - لبنان: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦ هـ) ط ٨ .
- (٢٥) مجلة البحوث الإسلامية الصادرة عن الرئاسة العامة للبحوث والافتاء بالمملكة العربية السعودية العدد الخامس عشر - الإصدار: من ربيع الأول إلى جمادى الثانية لسنة ١٤٠٦هـ
- (٢٦) محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، الخلاف بين العلماء (دار الوطن للنشر، ١٤٢٣هـ)
- (٢٧) محمد رواس قلجعي - حامد صادق قنبي، معجم لغة الفقهاء، (دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) ط ٢ .
- (٢٨) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي (دار الفكر - دمشق: ١٤٠٨هـ) ط ١

#### المواقع الإلكترونية:

- ١- موقع موضوع <https://mawdoo3.com>
- ٢- موقع الفتوى <http://www.alifta.net/fatawa>
- ٣- فتاوى نور على الدرب، <http://www.alifta.net/fatawa>
- ٤- الموقع الرسمي للشيخ بن باز <https://www.binbaz.org.sa/noor/1761>
- ٥- موقع المسلم <http://almoslim.net/node/277978>
- ٦- موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net>

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات





مح ١/ رأي الطالبة في عبارة "تسهّم الوسائل التالية في نشر الفتوى"						
العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق بشدة	لا أوافق	
١						الانترنت (بمختلف تطبيقاته).
٢						برامج الفتوى في الإذاعة والتلفزيون.
٣						الهواتف(الاتصال على رقم المفتي).
٤						البحث في الكتب وسائر المطبوعات
٥						السؤال المباشر للمفتي.
مح ٢/ رأي الطالبة في إيجابيات وسلبيات الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة						
العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق بشدة	لا أوافق	
١						تساعد في سهولة الحصول على الفتوى.
٢						توفر الوقت والجهد
٣						تسهّم في نشر الفقه بين أفراد الأمة.
٤						تعرف بعلماء بارزين في الدولة وخارجها
٥						تعزز من وحدة الأمة بالتعريف بعلماء المذاهب المختلفة.
٦						تسهّم في تعدد الفتوى بتعدد وسائل الإعلام
٧						تؤدي الى انتشار الفتوى الشاذة.
٨						إضعاف الوحدة المذهبية السائدة لدى بعض المجتمعات
٩						تساعد في ظهور الخلافات المذهبية.
١٠						تساعد على تتبع الرخص في الفتوى.

مح ٤ / موقف الطلبة من تعدد الفتوى في وسائل الإعلام الحديثة						
العبرة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق بشدة	لا أوافق	
١						أعمل بقول الأئمة والأعلم.
٢						أخذ برأي أشهر العلماء بغض النظر عن مذاهبهم.
٣						اتبع علماء المذهب السائد في بلدي
٤						أرجح بين الأقوال المتعارضة بما أوتي من علم.
٥						أعمل بأشد الأقوال عملاً بالأحوط.
٦						أعمل بأخف وأيسر الأقوال
مح ٤ / مقترحات الطالبات لضبط الفتوى بواسطة وسائل الإعلام الحديثة						
العبرة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق بشدة	لا أوافق	
١						وجود جهات رقابية؛ محلية كانت أو عالمية.
٢						رجوع المفتي وكذلك المستفتي الي مؤسسات الفتوى في القضايا الكبرى وما تعم به البلوى .
٣						اعداد المفتيين وتأهيلهم وتسليحهم بفقهاء الواقع
٤						المام المفتي بعبادات وأحوال البلاد المختلفة وقضاياها.
٥						بحث العامي عن أهلية من يستفتيه
٦						ترك العامي تتبع رخص المفتيين
٧						تجنب العامي السؤال عما لم يقع من مسائل